

٨١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ :

« شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيْمَةِ يُمْنَعُهَا مَنْ يَأْتِيهَا وَيُدْعَى إِلَيْهَا مِنْ يَا بَاهَا ، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ . » (صحيح)

أخرجه مسلم في النكاح - آخر باب الأمر بإجابة الداعي . وابن حبان (٥٢٨١) .

- قوله : (طعام الوليمة) هو طعام العرس ، وغالبه تذبح فيه الذبائح .
- قوله : (يمنعها من يأتيها) طلبها لها ، ولا يطلبها غير الفقراء والمساكين والمحتاجين طامعين في الحصول على وجبة غنية باللحوم والخضروات والفاكهة .
- قوله : (ويدعى إليها من ياباها) أى : الأغنياء ، فهم إذا حضروا العرس لم تكن لهم رغبة في الطعام ، وإن أكلوا فلا يأكلون إلا القليل ؛ وذلك للمجاملة .

وعلى هذا يمكن القول بأن الولايم المذمومة شرعا تلك التى يحرم من حضورها الفقراء والمحتاجون .

أما الولايم التى يخصص فيها نصيب للفقراء والمحتاجين فلا مذمة لها . فالمراد من قوله - صلى الله عليه وسلم - : (شر الطعام طعام الوليمة) إنما يعنى به الوليمة التى لا يدعى إليها الفقراء .

والحديث فيه الحث على إطعام الفقراء فى الولايم ، ووجوب قبول دعوة الوليمة ، فقبول دعوة الوليمة من سنن الهدى . والله أعلم .

٨٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ :

« شَرُّ مَا فِي رَجُلٍ شَحٌّ هَالِعٌ ، وَجُبْنٌ خَالِعٌ » . (صحيح)

أخرجه أبو داود (٢٥١١) وأحمد (٣٠٢/٢) وابن حبان (٣٢٣٩) وأبو نعيم (٥٠/٩) والقضاعي (١٣٣٨) (٤٧)

● قوله : (شح) الشح : هو البخل والحرص .

● قوله : (هالع) من الهلع ، وهو الجزع الشديد .

والمراد أن من الصفات السيئة والمذمومة عند الله - عز وجل - صفة البخل الشديد ، والحرص على المال ، فهذا البخل يدفع الرجل إلى معصية الله - عز وجل - بأن يمتنع عن أداء حقوق الله - عز وجل - في ماله ، كتأدية الزكاة ، والإسهام في نفقات الجهاد في سبيل الله عز وجل ، وحرمان أهله وأسرته من العيش في يسر أو كرامة مع وجود المال لديه ، ثم إنه يصير في نظر المسلمين رجلا غير جدير بالاحترام ، وربما يكون عرضة للنقد اللاذع ، والسخرية من أفعاله .

● قوله : (جبن) : ضد الشجاعة

● قوله : (خالع) أى : شديد ينخلع القلب به خوفا إذا تطلب الأمر منه

الدفاع عن دينه ، أو عن أهله أو حتى عن نفسه .
وهذه صفة سيئة أخرى ، ألا وهى الجبن الشديد الذى يدفع صاحبه لأن يدير ظهره للقتال فى ساحة الوغى أو أن يعيش مهانا بين قومه معروفا بالجبن والذلة .

(٤٧) أخرجه جميعا من طريق موسى بن على بن رباح قال : سمعت أبا محمد بن

عبدالعزیز بن على بن الحكم قال : سمعت أبا هريرة - وهذا إسناد رجاله ثقات على

شرط مسلم ، موسى بن على لم يخرج له البخارى فى الصحيح ، وإنما أخرج له فى

التاريخ .

والحديث فيه ذم البخل والجبن ، وفيه أنهما ليسا من صفات المسلم ، لأنه شجاع كريم .

شَيْطَانٌ يَتَّبِعُ شَيْطَانَةً

٨٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - رَأَى رَجُلًا يَتَّبِعُ حَمَامَةً ، فَقَالَ : « شَيْطَانٌ يَتَّبِعُ شَيْطَانَةً » .

(صحيح)

أخرجه أبو داود (٤٩٤٠) وابن ماجه (٣٧٦٥) وأحمد (٣٤٥/٢) وابن حبان (٥٨٤٤) والبخارى في الأدب المفرد (ص ٣٧٤) (٤٨)

● قوله : (شيطان) لأنه أوقع نفسه في هو ملك عليه له ، وحجب عنه عقله وغفل قلبه عن ذكر ربه سعيًا وراء هدف وهمي ، ألا وهو الإمساك بالحمامة .

(٤٨) أخرجه جميعا من طريق حماد بن سلمة ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، وهذا إسناد رجاله ثقات ما عدا محمد بن عمرو الليثي مختلف فيه ، وهو حسن الحديث ، لذا قال في التقريب : صدوق له أوهام . وللحديث شواهد منها :
١ - حديث أنس بن مالك :

أخرجه ابن ماجه (٣٧٦٧) قال : حدثنا أبو نصر محمد بن خلف العسقلاني ، ثنا رواد بن الجراح ، ثنا أبو ساعد الساعدي عن أنس بن مالك ، قال : رأى رسول الله ﷺ رجلا يتبع حماما فقال : « شيطان يتبع شيطانا »
وهذا إسناد ضعيف ، رواد بن الجراح ضعيف ، وشيخه مجهول

٢ - حديث عثمان بن عفان أخرجه ابن ماجه (٣٧٦٦) قال : حدثنا هشام بن عمار ، ثنا يحيى بن سليم الطائفي ، ثنا ابن جريج ، عن الحسن بن أبي الحسن ، عن عثمان - به .

وهذا إسناد ضعيف ، الحسن بن أبي الحسن هو البصرى لم يسمع من عثمان ، وابن جريج مدلس ولم يصرح بالتحديث .

● قوله : (شيطانة) ربما لأنها أغوته باللهاث خلفها ، فلعلها كانت تطير قليلا ثم تحط بالقرب منه ، فإذا اقترب منها وتملكته الفرحة بالإمساك بها أفلتت منه وطار ، فأخذته الغضب وجرى من جديد وهو يصر على قنصها - فهي أغوته ، وهو أغواها باللعبة .

والحديث فيه النهى عن الانشغال بما لا يعود على المرء بالنفع في دينه ودنياه ، والله أعلم .

٨٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ :

« الشَّهِيدُ لَا يَجِدُ مَسَّ الْقَتْلِ إِلَّا كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ الْقَرْصَةَ يُقْرِصُهَا » .
وفي رواية قال : « مَا يَجِدُ الشَّهِيدُ مِنْ مَسِّ الْقَتْلِ إِلَّا كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ مَسَّ الْقَرْصَةِ » .

(حسن)

أخرجه النسائي : (٣٦/٦) واللفظ الأول له ، والترمذي (١٦٦٨) وأحمد (٢٩٧/٢) وابن ماجه (٢٨٠٢) والدارمي (٢٠٥/٢) (٤٩)

● قوله : (لا يجد مس القتل) أى : لا يشعر بألم الطعنة القاتلة ؛ فإن للموت شدة ومعاناة كبيرة ، غير أن الله - عز وجل - يخفف منها عن أصفياؤه وشهداءه على حسب المنزلة .. فعن عائشة - رضى الله عنها - قالت : « لا أغبطُ أحداً بهون موتٍ بعد الذى رأيتُه من شدة موت رسول الله - صلى الله عليه وسلم » .

(٤٩) أخرجه جميعا من طريق محمد بن عجلان ، عن القعقاع بن حكيم ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة به ، وهذا إسناد حسن ، محمد بن عجلان صدوق اختلطت عليه أحاديث أبى هريرة ، يعنى فى روايته عن سعيد المقبرى عن أبيه عن أبى هريرة ، وهذا ليس منها .

وفي رواية قالت : « مات رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
وإنه لبين حاقتي ، فلا أكره شدة الموت لأحد أبداً بعدما رأيت
النبي - صلى الله عليه وسلم » .

وعنها عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال :
« لا إله إلا الله .. إنَّ للموت سكراتٍ » .

انظر الرواية الأولى في الترمذى [٩٧٩] والثانية والثالثة في البخارى
(١٤/٦ ، ١٦) .

● قوله : (القرصة يقرصها) وبناء القرصة للمجهول هنا دليل على أنها معلومة
لدى الصحابة - رضوان الله عليهم - فقد تكون قرصة نملة أو
برغوث ، وقد تكون من الإنسان بأن يقبض بإبهامه وسبابته على جزء
من الجسم قبضاً شديداً ليحدث الألم .. ولعل المراد لسعة النملة أو
البرغوث . والله أعلم .

والحديث فيه ذكر فضل الشهادة في سبيل الله - عز وجل - وفيه أن للموت
شدة يمر بها ابن آدم ، وأن ألمها يخفف عن الشهيد .

صَاحِبُ الدَّابَّةِ أَوْلَى بِصَدْرِهَا

٨٥- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي أُمِيَّةَ أَنَّ حَبِيبَ بْنَ مَسْلَمَةَ أَتَى قَيْسَ بْنَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فِي الْفِتْنَةِ الْأُولَى ، وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ فَأَخْرَجَ السَّرِجَ ، وَقَالَ : ازْكَبْ ، فَأَبَى ، فَقَالَ لَهُ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ :

« صَاحِبُ الدَّابَّةِ أَوْلَى بِصَدْرِهَا »

فَقَالَ لَهُ حَبِيبٌ : إِنِّي لَسْتُ أَجْهَلُ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَلَكِنِّي أَحْشَى عَلَيْكَ

(صحيح)

أخرجه أحمد (٤٢٢/٣) والطبراني في الكبير (٣٥٣٤/٢١/٤) وفي الأوسط كذا في مجمع الزوائد (٥٠)

(٥٠) قال الهيثمي في مجمع الزوائد : رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد ثقات .

قلت : أخرجه أحمد والطبراني في الكبير من طريق حيوة بن شريح عن عبدالعزيز ابن عبد الملك بن مليل عن عبدالرحمن بن أبي أمية الضمري به .

وهؤلاء ثقات غير عبدالعزيز بن عبد الملك بن مليل ، ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل. وقال : روى عن حرملة بن عمران (١٨٠٧/٣٨٨/٥) فلم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا .

وقد وثقه ابن حبان كما في تعجيل المنفعة .

قلت : إسناده يحتمل التحسين ، وللحديث شواهد منها :

حديث قيس بن سعد بن عبادة :

- ١

= أخرجه الإمام أحمد (٦/٦ ، ٧) قال : ثنا وكيع ، ثنا ابن أبي ليلى ، عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن محمد بن شرحبيل ، عن قيس بن سعد ، قال : أتانا النبي ﷺ فوضعنا له غسلًا فاغتسل ، ثم أتيناه بملحفة ورسية فاشتمل بها ، فكأنى أنظر إلى أثر الورس على عكته : ثم أتيناه بحمار ليركب فقال : « صاحب الحمار أحق بصدر حمارة » فقلنا : يا رسول الله فالحمار لك .

هذا إسناده ضعيف .. محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى صدوق سيء الحفظ جدا كما في التقريب .

٢ — حديث بريدة :

أخرجه ابن حبان (٤٧١٥) والحاكم (٦٤ / ٢) من طريق الحسين بن واقد ، قال : أخبرني عبد الله بن بريدة عن أبيه ، أن رسول الله ﷺ بينا هو يمشي فقال له رجل على حمار : اركب يا رسول الله .. وتأخر .. فقال رسول الله ﷺ : « صاحب الدابة أحق بصدرها إلا أن تجعلها لي » قال : فجعله له ، فركب رسول الله ﷺ .

قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .
قلت : وهو كما قال ، فالحسين بن واقد لم يحتج به البخاري وإنما أخرج له تعليقا ، واحتج به مسلم وهو ثقة وفيه كلام لا ينزل حديثه عن الصحيح .

٣ — حديث عمر بن الخطاب :

أخرجه أحمد (١٩/١) قال : حدثنا الحكم بن نافع ، حدثنا ابن عياش عن أبي سبأ عتبة بن تميم ، عن الوليد بن عامر اليزني ، عن عروة بن مغيث الأنصاري ، عن عمر ابن الخطاب قال : قضى النبي ﷺ أن صاحب الدابة أحق بصدرها .

قال الشيخ أحمد شاكر — رحمه الله — : إسناده صحيح ؛ أبو سبأ — بفتحين — عتبة ابن تميم ، والوليد بن عامر اليزني ذكرهما ابن حبان في الثقات — عروة بن مغيث نقل الحافظ في الإصابة (٢٣٩/٤) والتعجيل (٢٨٦) أن بعضهم ذكره في الصحابة منهم البخاري في التاريخ ، ولكني لم أجده في تاريخي البخاري : الكبير والصغير ، وذكر أيضا أن الرواة اختلفوا في هذا الحديث على إسماعيل بن عياش ؛ فبعضهم جعله من حديث عروة عن النبي ﷺ وبعضهم جعله من حديث عروة عن عمر عن رسول الله ﷺ كما هنا .

وهذه زيادة من ثقة فتقبل ، ويصح الإسناد لاتصاله ورفع شبهة الإرسال —

انتهى .

● قوله : (عبد الرحمن بن أبي أمية الضمري) تابعى ثقة يروى عن الصحابة بواسطة رجل ، وذكر البخارى فى تاريخه أنه سمع من ابن عمر - رضى الله عنه - (٨٣١/٢٥٧/٥) .

● قوله : (حبيب بن مسلمة) هو ابن مالك بن وهب بن ثعلبة الفهري نزيل الشام ، روى عن النبى - صلى الله عليه وسلم - والصحابة ، يختلف فى صحبته فأهل الشام يقولون : له صحبة ، وأهل المدينة لا يعرفون ذلك وقيل : إنه ابن اثنتى عشرة سنة يوم توفى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قيل : مات بدمشق ، وقيل : فى أرمينيا ، ولم يبلغ خمسين عاما ، وكان فاضلا ، مجاب الدعوة . وانظر تهذيب ابن حجر (٣٤٩/١٩٠/٢) .

● قوله : (فى الفتنة الأولى) لعله يشير إلى فتنة الفرقة والاختلاف التى بدأت فى عهد عثمان - رضى الله عنه - بتدبير من أهل السوء والضلال استنادا إلى دعاوى ظالمة ، وكان اشتعال شرارة الحرب بين الصحابة بعد مقتل عثمان - رضى الله عنه - واتسعت دائرة الفتنة فمات من مات من الصحابة فيها ، وانقسم أهل الشام على أهل الحجاز ، ومات من أفاضل الصحابة فيها الزبير بن العوام ، وطلحة بن عبيدالله ، ثم مات على - رضى الله عنه - بعد ذلك على يد رجل من الخوارج الذين استحوذ العمى على قلوبهم واستباحوا لأنفسهم أن يكفروه ، فرحم الله الصحابة ، ووقانا الله شر الفتن .

● قوله : (صاحب الدابة أولى بصدرها) صاحب الدابة هو مالكها ، وأولى

قلت : مذهب الشيخ - رحمه الله - أن يصحح أحاديث من تفرد ابن حبان بتوثيقهم .

والرأى عندى أن هذا الحديث يتقوى بما قبله ، وعلى كل فإن الحديث صحيح بطرقه ، وله روايات أخرى لا تخلو من مقال .

بمعنى أحق ، فلا يجوز لأحد أن يؤخره عن صدر دابته .
وصدر الشيء : أحسنه .

● قوله : (ولكنى أخشى عليك) لعل قيساً في ذلك الوقت كان مريضاً أو
مجهداً ، ولما كان الركوب على صدر الدابة أفضل فقد تأخر له عن
المقدمة حبيب بن مسلمة .

والحديث فيه النهي عن تأخير صاحب الدابة عن صدرها ، والحوار الذي دار
بين حبيب بن مسلمة وقيس بن سعد بن عبادة يستدل منه على جواز تنازل
صاحب الدابة عن صدرها ، عن تراض منه ودون إجبار من أحد .

وفي الحديث أيضاً دليل على توقيف الرجل في ملكه ، وعدم الاعتداء على
مخصصاته ، وإن كان فقير الحال . والله أعلم .

الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى

٨٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِأَمْرَأَةٍ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرِ ، فَقَالَ : « أَتَقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي » قَالَتْ : إِيَّاكَ عَنِّي ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَبِّ بِمُصِيبَتِي ، وَلَمْ تُعْرِفْهُ ، فَقِيلَ لَهَا : إِنَّهُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَتَتْ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَلَمْ تَجِدْ عِنْدَهُ بَوَائِينَ ، فَقَالَتْ : لَمْ أَعْرِفْكَ .. فَقَالَ : إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى .

(متفق عليه)

أخرجه البخاري في الجنائز - باب زيارة القبور . ومسلم أيضا في الجنائز - باب الصبر على المصيبة عند أول الصدمة . ورواه أبو داود (٣١٢٤) وأحمد (١٤٣/٣) ورواه أيضا الترمذي مختصرا بدون القصة (٩٨٨) وابن ماجه (١٥٩٦) وأحمد (١٣٠/٣) .

● قوله : (إليك عني) أي : اتركني وشأني .

● قوله : (لم تصب بمصيبتي) أي : لم تجرب لوعة الفراق وألم الحزن على فقد الحبيب .

● قوله : (ولم تجد عنده بوايين) أي : لم يكن كغيره من الحكام يقف على بابه حاجب أو حارس يمنع الناس من الدخول عليه ، ومن المعلوم أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان إمام المسلمين وولي أمرهم .

● قوله : (لم أعرفك) اعتذار منها للنبي - صلى الله عليه وسلم - لعلمها

بوجوب التأدب في مخاطبة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأنها
ماقالت : « إليك عنى » إلا لجهلها به أو لعدم تطلعها إليه .

● قوله : (الصدمة) قال ابن الأثير في النهاية : والصدم : ضرب الشيء الصلب
بمثله ، والصدمة : المرة الواحدة منه .

والحديث فيه فضل كف الجزع عند حدوث المصيبة ، أو حين تلقى خبرها ،
وفيه جواز زيارة النساء للقبور ما لم يترتب عليها مفسدة في الدين .

ويستدل به على تواضع النبي - صلى الله عليه وسلم - وعلى قبول اعتذار
الخطيء ، وأن من رأى شيئاً مخالفاً للدين وجب عليه بذل النصيحة . والله أعلم .

٨٧ - عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ، وَعَلَى جَنْبَيْ
الصِّرَاطِ سُورَانِ فِيهِمَا أَبْوَابٌ مُفْتَحَةٌ ، رَمَى الْأَبْوَابِ سُورٌ مُرَخَّاةٌ ، وَعَلَى
بَابِ الصِّرَاطِ دَاعٍ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْخُلُوا الصِّرَاطَ جَمِيعًا ، وَلَا
تَنْفِرْ جُوا ، وَدَاعٍ يَدْعُو مِنْ فَوْقِ الصِّرَاطِ فَإِذَا أَرَادَ الْإِنْسَانُ أَنْ يَفْتَحَ شَيْئًا مِنْ
تِلْكَ الْأَبْوَابِ قَالَ : وَيَحَكْ .. لَا تَفْتَحْهُ فَإِنَّكَ إِنْ تَفْتَحْهُ تَلْجُهُ ،
فَالصِّرَاطُ : الْإِسْلَامُ ، وَالسُّورَانِ : حُدُودُ اللَّهِ تَعَالَى ، وَالْأَبْوَابُ
الْمَفْتُوحَةُ : مَحَارِمُ اللَّهِ تَعَالَى ، وَذَلِكَ الدَّاعِي عَلَى رَأْسِ الصِّرَاطِ كِتَابُ اللَّهِ -
عَزَّ وَجَلَّ - وَالدَّاعِي فَوْقَ الصِّرَاطِ : وَاعِظُ اللَّهِ فِي قَلْبِ كُلِّ مُسْلِمٍ . »

وفي روايةٍ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ ضَرَبَ مَثَلًا : صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ، وَعَلَى كَنْفَيْ
الصِّرَاطِ دَارَانِ لَهُمَا أَبْوَابٌ مُفْتَحَةٌ ، وَعَلَى الْأَبْوَابِ سُورٌ وَدَاعٍ يَدْعُو عَلَى
رَأْسِ الصِّرَاطِ يَدْعُو فَوْقَهُ : [وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى
صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ] ^(٥١) وَالْأَبْوَابُ الَّتِي عَلَى كَنْفَيْ الصِّرَاطِ حُدُودُ اللَّهِ ، فَلَا يَقَعُ
أَحَدٌ فِي حُدُودِ اللَّهِ حَتَّى يُكْشَفَ السُّتْرُ ، وَالَّذِي يَدْعُو مِنْ فَوْقِهِ وَاعِظُ رَبِّهِ . »

(٥١) (الآية ٢٥ : من سورة يونس .

أخرجه أحمد (١٨٢/٤ ، ١٨٣) والحاكم (٧٣/١) والرامهرمزي في
الأمثال (٣) والترمذي (٢٨٥٩) وابن أبي عاصم في السنة
(١٨ ، ١٩) واللفظ الأول لهم جميعا إلا الترمذي ، والثاني رواية
لأحمد ، والترمذي وابن أبي عاصم (٥٢).

● قوله : (صراطا مستقيما) الصراط : هو الطريق ، والمنهج ، والدين ، قال
الله - عز وجل :

﴿ وَمَنْ يَعْصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هَدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾

(١٠١ : آل عمران)

وقال تعالى :

﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا ﴾

(٥٢) أخرجه أحمد (١٨٢/٤) من طريق الليث بن سعد ، عن معاوية بن صالح ، عن
عبدالرحمن بن جبير ، عن أبيه ، عن النواس به .

وهذا إسناد جيد على شرط مسلم ، رجاله ثقات غير معاوية بن صالح ، وثقه
جمع ، وضعفه بعضهم ، واحتج به مسلم في صحيحه ، وقال الحافظ في التقریب :
صدوق له أوهام (١٢٣٢/٢٥٩/٢) وقد تابعه بجير بن سعد وهو ثقة .

ورواه الحاكم من طريق عبدالله بن صالح وعبدالله بن وهب كلاهما عن معاوية بن
صالح عن عبدالرحمن بن جبير عن أبيه عن النواس به ، وقال : صحيح على شرط
مسلم ، ولا أعرف له علة ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ، وهو كما قال . وعبدالله
ابن صالح ضعيف لكن تابعه عبدالله بن وهب وهو ثقة . ومن هذا الوجه أخرجه
ابن أبي عاصم في السنة (١٩) والرامهرمزي .

ورواه أحمد (١٨٣/٤) والترمذي وابن أبي عاصم (١٨) من طريق بقية بن
الوليد وهو ثقة مدلس وقد عنعن عن بجير بن سعد عن خالد بن معدان ، عن جبير
ابن نضر ، عن النواس به .

وهذا إسناد شامي صحيح لولا عنعنة بقية ، فالحديث صحيح إن شاء الله
تعالى .

فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ فَتَفْرَقَ بَيْنَكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّيْنَاكُمْ بِهِ ۚ
لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٢﴾ (الأنعام) :

● قوله : (ادخلوا الصراط جميعا) أى : ادخلوا الإسلام جميعا ، وهذا دليل على أن الإسلام جاء للناس جميعا ، وليس لقوم دون قوم .

● قوله (كَتَفَى الصراط) : مشى كنف - بتحريك وسطه - وهو جانب الشيء ، وجاء فى الرواية الأخرى : (جنبى الصراط) أى : جانبه .

● قوله : (ستور) جمع ستر : وهو ما يستر به : وما يسدل على النوافذ والأبواب حجبا للرؤية .

● قوله : (ولا تنفرجوا) وفى رواية الحاكم (زلاتنفرجوا) أى : ولا تنحرفوا عن الطريق .

ولعله وقع تحريف من النسخ فى رواية أحمد فى قوله : (ولا تنفرجوا) وأن أصل الكلمة (ولا تنعرجوا) تقول : انعرج الشيء : انعطف ومال يمنة ويسرة ، وانعرج القوم عن الطريق : حادوا عنه ، وهذا الذى ذهب إليه يستقيم مع قوله : (ادخلوا الصراط) والله أعلم .

● قوله : (حدود الله) الحد : هو الحاجز بين الشيئين ، وحدود الله - عز وجل - هى ماحده بأوامره ونواهيه ، وهى معلومة للناس جميعا ، والشبهات من وقع فيها فكأنما وقع فى حدود الله - عز وجل - وهذه لا يعلمها كثير من الناس .

● قوله : (واعظ الله فى قلب كل مسلم) وهو واعظ ربه : لعله الضمير النامى فى قلب المسلم على طاعة الله - عز وجل - ومعرفة الحلال وتمييزه عن الحرام . والله أعلم .

والحديث فيه أن الإسلام منهج صحيح مستقيم ، من دخل فيه وجب عليه اتباعه وعدم الجنوح عن وسطه حتى لا يقع في محارم الله عز وجل .

وفيه أن كتاب الله - عز وجل - نور للمؤمن يهتدى به في ظلمات الجهل ، وظلمات هوى النفس ، فمن تركه فقد ضل وخاب .

وفي الحديث فضل الإسلام ، وفضل تعلم علوم الدين ، ومعرفة الحلال والحرام . والله أعلم .

٨٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قَالَ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « طَعَامُ الْاِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْاَرْبَعَةِ » .

(متفق عليه)

أخرجه البخارى فى الأطعمة - باب طعام الواحد يكفى الاثني
ومسلم فى الأشربة - باب فضيلة المواساة فى الطعام القليل .. الخ
ورواه مالك (٢٠/٩٢٨/٢) والترمذى (١٨٢٠) .

● قوله : (طعام الاثني) وفى رواية : (طعام الواحد يكفى الاثني ، وطعام الاثني يكفى الأربعة) أخرجه مسلم (١٣٢/٦) وابن ماجه (٣٢٥٤) وأحمد (٣٠١/٣) والترمذى (١٨٢٠ م) وهو من حديث جابر بن عبدالله .

والجهت فيه الجث على تكثير الأيدى على الطعام ، والاجتماع عليه ، وأن قليل الطعام يكفى العدد الكثير .

ويستدل منه على أن البركة تكون فى تكثير الأيدى على الطعام .

كما يستدل منه على عدم تقلل الطعام ، أو التحرج من تقديمه للضيف مادامنا نؤمن بأن البركة فى تكثير الأيدى . والله أعلم .

obekandi.com

طُوبَى لِمَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ

- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسَيْرٍ الْمَازِنِيِّ قَالَ : « جَاءَ أَعْرَابِيَّانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ أَحَدُهُمَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ .. أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ ؟ .

قال : « طُوبَى لِمَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ » .

أخرجه البغوي في شرح السنة (١٢٤٥) وأبو نعيم في الحلية (١١١/٦) وأحمد (١٩٠/٤) والترمذي (٢٣٢٩) (٥٣)

● قوله : (طوبى) هذا لفظ البغوي وأبو نعيم ، وهو ليس عند أحمد والترمذي . جاء في المعجم الوسيط : (طوبى) : الحسنى ، والخير ، وبكُلِّ فُسِّرَ قوله تعالى : ﴿ طُوبَى لَهُمْ ﴾ وهى كل مستطاب فى الجنة من بقاء بلا فناء ، وعز بلا زوال ، وغنى بلا فقر . انتهى .

● قوله : (طال عمره) فيه دليل على فضل طول العمر ، وذلك بشرط أن يكون المرء منغمسا فى طاعة الله - عز وجل - مقبلا بكل كيانه على فعل الخيرات .

● قوله : (وحسن عمله) يعنى فى الطاعات ، وبذلك تكون كفة الحسنات

(٥٣) أخرجه البغوي وأبو نعيم من طريق إسماعيل بن عياش : ثنا عمرو بن قيس السكوني ، عن عبد الله بن بسر به ، وهذا إسناد شامى صحيح ؛ إسماعيل بن عياش ثقة حديثه صحيح فى الشاميين ، وقد صرح بالتحديث وتوبع أيضا ، فقد رواه أحمد والترمذي من طريق معاوية بن صالح ، عن عمرو بن قيس قال : سمعت عبد الله بن بسر يقول - الحديث ، ومعاوية بن صالح حديثه جيد .

زاجحة ، فيضمن دخول الجنة برحمة الله عز وجل .

والحديث فيه فضل طول العمر مع العمل الصالح .. وفيه الترغيب في استغلال الوقت : دقائقه وساعاته وأيامه ، وسنواته في أعمال البر والخير . والله أعلم .

٩٠ - عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَنِ مَائِنِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ ، كُلُّ النَّاسِ يَأْتِيكَ فَيُبَايِعُ نَفْسَهُ فَمُعْتَقُهَا ، أَوْ مَوْبِقُهَا » .

(صحيح)

أخرجه مسلم في أول كتاب الطهارة ، وأحمد (٣٤٢/٥ ، ٣٤٤) ورواه النسائي (٥/٥ - ٨) وابن ماجه (٢٨٠) (٥٤)

● قوله : (الطُّهُورُ) كذا عند مسلم وأحمد ، ومعناه : التطهر من الدنس ، وجاء عند النسائي وابن ماجه بلفظ : إسباغ الوضوء . قلت : لفظ مسلم أشمل ؛ لأن الطهور يعني التطهر من الجنابة والحيض والنفاس ، والشرك بالغسل ، والغسل يشتمل على الوضوء ولفظ (إسباغ الوضوء) معناه : إتمام الوضوء وكأله .

(٥٤) أخرجه مسلم والترمذى وأحمد في رواية (٣٤٢/٥) من طريق أبان عن يحيى عن زيد بن سلام ، عن أبي سلام ، عن أبي مالك عن النبي ﷺ به .

وهذا إسناد منقطع ، أبو سلام لم يسمع من أبي مالك الأشعري وهو ثقة يرسل . وهذا الحديث مما انتقده الدارقطني على الإمام مسلم - رحمه الله - للعلة المذكورة . لكن الحديث صحيح ، فقد جاء موصولا ، أخرجه النسائي وابن ماجه من طريق محمد ابن شعيب بن شابور ، عن معاوية بن سلام ، عن عبد الرحمن بن غنم أن أبا مالك الأشعري حدثه أن رسول ﷺ قال : «إسباغ الوضوء شرط الإيمان - الحديث بمثل لفظ مسلم .

● قوله : (شطر) الشطر : النصف .

● قوله : (الإيمان) لعل المراد هنا الصلاة وليس صريح الإيمان ، وهو التصديق القلبي ، فمن أسماء الصلاة : الإيمان ؛ لقوله - عز وجل : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ﴾ (البقرة : ١٤٣) أى : وما كان الله ليضيع صلاتكم ، وهذا التفسير متفق عليه بين أهل الفقه والتفسير .

● قوله : (الحمد لله تملأ الميزان) كناية عن عظم أجرها عند الله عز وجل ، فحجم الميزان لا يعلمه إلا الله عز وجل ، والحمد : هو الثناء على الله - عز وجل - لعظيم نعمه على الخلق .

● قوله : (والتسبيح والتكبير يملآن السموات والأرض) كناية أيضا عن عظم أجرهما عند الله عز وجل .

● قوله : (والصلاة نور) إما أنها تكون نورا يوم القيامة للعبد يشره بهديته إلى الجنة ، وإما أنها تنير ظلام القلوب بالإيمان فترققها وتوجهها إلى الميل فى جانب الله عز وجل ، فتحيد عن جانب الشيطان ووساوسه ، وإما أن تكون نورا فى الدنيا والآخرة وهذا ليس بمستبعد . والله أعلم .

● قوله : (والصدقة برهان) يعنى على إيمان المرء وتصديق القلب لأوامر الله عز وجل ، فبذل المال فى طاعة الله - عز وجل - دليل صدق المؤمن . والله أعلم .

● قوله : (والصبر ضياء) هو الصبر على العبادات وتحمل المشاق فى سبيل كبح جماح هوى النفس عن الشهوات والمستلذات . هذا الصبر فى طاعة الله - عز وجل - لتحقيق أوامر الله عز وجل ، والانتهاى عما نهى الله ، لاشك أنه ضياء للمسلم يسترشد به فى دنياه ، ويكون شاهدا له فى أخره . والله أعلم .

● قوله : (والقرآن حجة لك أو عليك) يعنى إن ائتمرت بأوامره وانتهيت عن

نواهيهِ وتلوته بالليل وبالنهَار كان حجة لك ، وإن أنت أعطيته ظهركَ ، فلم تقرأه ، ولم تعمل بأحكامه ولم تنته بنواهيهِ ، كان حجة عليك

﴿ يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴾ (٨٨) إِلَّا مَنْ آتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ

سَلِيمٍ ﴿ (الشعراء : ٨٨ ، ٨٩) .

● قوله : (كل الناس يغدو ، فبايع نفسه فمعتقها أو موبقها) المراد أن كل إنسان يعمل على شاكلته ، فمن الناس من يؤمن بربه ، ويسلم له القياد ، فيقول : سمعت وأطعت يارب العالمين ، فهذا باع نفسه له عز وجل ، فجعل عبوديته له وحده فأفلح .

ومن الناس من جاءه الهدى فأعمته نفسه عن الهداية وجعلها أسيرة للشيطان والطاغوت فأهلكها .

والحديث فيه فضل الطهور وإسباغ الوضوء ، وفضل التسييح والتحميد والتكبير ، وفضل الصلوات الخمس والزكاة ، وفضل الصبر ، وفضل تلاوة القرآن والعمل به .

وفيه أن كل إنسان يعمل على شاكلته ، إما شاكرا وإما كفورا . والله أعلم .